

## شرح ابن عقيل

إذا خفت إن فلا يليها من الأفعال إلا الأفعال الناسخة للابتداء نحو كان وأخواتها وطن وأخواتها قال اء تعالى ( وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى اء ) وقال اء تعالى ( وإن يكاد الذين كفروا ليزلقونك بأبصارهم ) وقال اء تعالى ( وإن وجدنا أكثرهم لفاسقين ) ويقل أن يليها غير الناسخ وإليه أشار بقوله غالباً ومنه قول بعض العرب إن يزيناك لنفسك وإن يشيناك لهيه وقولهم إن قنعت كاتيك لسوطا وأجاز الأفسح إن قام لأنا ومنه قول الشاعر

. - 204

( شلت يمينك إن قتلت لمسلما ... حلت عليك عقوبة المتعمد )